

المادة (21) مكافآت النشر في مجلات علمية محكمة

- تتكفل الجامعة بدفع تكاليف نشر الأبحاث العلمية التي يقوم بها الباحثين في الجامعة إذا كان البحث يحقق الشروط الآتية:
- يقدم الباحث للكلية طلباً بتغطية تكاليف النشر حسب التسلسل الوظيفي مرفقاً بنسخة عن البحث.
 - يقدم الباحث رسالة قبول البحث ومطالبة المجلة المالية بعد قبول البحث.
 - أن تكون المجلة قد صدر عنها ثلاث مجلدات على الأقل ومدرجة ضمن قواعد بيانات سكوبس. أو مجلة مرموقة معتمدة من قبل مجلس الكلية في الجامعة.
 - أن الأيكون البحث قد تم نشره في أي من المجلات العلمية مسبقاً.
 - أن يحمل البحث اسم الجامعة بالشكل الذي ورد سابقاً في هذه التعليمات.
 - الحد الأقصى لمساهمة الجامعة في تغطية رسوم النشر هي 500 دينار أردني للبحث الواحد تصرف بالتساوي للباحثين من داخل الجامعة. وفي حالة تجاوز هذا المبلغ يتكفل الباحث/الباحثون بدفع باقي الرسوم.

- في حال اشترك في تأليف البحث أكثر من باحث من عدة جامعات او مراكز بحثية تساهم الجامعة بتغطية حصة الباحثين المنتسبين لها فقط وذلك بقسمة مبلغ رسوم النشر على عدد المؤسسات الشريكة.
 - يزود الباحث الجامعة بوصل الدفع يحمل اسم أحد المؤلفين على الأقل، ونسخة من البحث بعد نشره.
- المادة (22): تلغى هذه التعليمات جميع التعليمات والقرارات السابقة التي تتعارض مع الاحكام الواردة فيها.

تم المصادقة على هذه التعليمات بجلسة مجلس العمداء رقم (9/2ف/2021-2022) بتاريخ: 2022/02/28

الموافق:

اللواء الدكتور توفيق الطيرواي
رئيس مجلس الأمناء



التاريخ:

أ.د. صالح أبو اصبح
رئيس الجامعة

